التي تتوغل في اراضي الاعداء بقصد تحطيم منشآت العدو ومعنوياته ، وبالرغم من ذلك فان تطبيق القوات النظامية لهذه الاساليب لا يحرمها من الحماية المقررة في اتفاقيات جنيف .

وعلى هذا لا يمكن فهم معنى المواجهة بين قوات المقاومة وقوات الاحتلال الا المواجهة حين لحظة بدء الاشتباك او القتال وليس قبل ذلك ، وعليه يجب كذلك فهم شرط حمل الاسلحة بصورة ظاهرة على انه ينصرف فقط عند المواجهة التي حددناها بلحظة بدء القتال ، وليست قبله لان فهم هذا الشرط على غير هذا النحو يعود بنا لتكريس الاساليب التقليدية للحروب التي لم تعد هي وحدها الاساليب السائدة في العالم . وما من شك في ان قوات المقاومة تظهر اسلحتها عند لحظة بدء القتال ، وبالتالي تكون قد وفرت لنفسها هذا الشرط .

المقاومة والعلامة المميزة :

ويجب ان نقف قليلا عند الشرط القاضي بان يكون لقوات المقاومة علامة تميزها عن بعد ، فلقد نصت الفقرة (٦ أ) من المواد (٤) و (١٣) المذكورة في هذه الاتفاقيات على ما يلي : « **سكان الاراضي غير المحتلة الذين يحملون السلاح باختيارهم عند اقتراب العدو لمقاومة القوات الغازية دون ان يكون لديهم الوقت الكافي لتشكيل انفسهم في وحدات نظامية مسلحة شرط ان يحملوا السلاح بشكل واضح وان يحترموا قوانين وتقاليد الحرب** » . ومما يبينه هذا النص ان هذه الفقرات اجازت لسكان المناطق غير المحتلة ان يهبوا للدفاع عن انفسهم ضد قوات الغزو دون ان تشترط عليهم حمل علامات مميزة ، واذا كانت هذه الفقرات قد اشترطت لذلك ان لا تكون قوات الغزو قد سيطرت على الاقليم سيطرة فعلية تامة بحيث انها لم تصبح بعد في وضع يمكنها من فرض الاستقرار في الاقليم المحتل ، ومتى كان قيام المقاومة بعملياتها ضد قوات الاحتلال في المناطق المحتلة من شأنه افقاد السيطرة الفعلية نسبيا لقوات الاحتلال على المناطق المحتلة وبالتالي اضعاف الهدوء والاستقرار النسبيين فيها ، فانه يجوز القول والحالة هذه بقياس حالة المقاومة التي تقوم في المناطق المحتلة على حالة قيام سكان المناطق المهددة بالاحتلال في التصدي المسلح للقوات الزاحفة ، وذلك من حيث استلزام حمل العلامات المميزة لقوات الاحتلال .

واذا كنا نرى بأن التفسير المشار اليه اعلاه لشرط وجوب حمل العلامات المميزة يصبح امرا حيويا بالنسبة لافراد منظمات المقاومة غير التابعين لاجهزتها العسكرية فان هذا الشرط برمته لا يشكل اي عقبة امام العناصر التابعة للاجهزة العسكرية في منظمات المقاومة طالما انها تحمل ما تحمله من العلامات المميزة لها، والمتمثلة بالبستها وشعارات تنظيماتها عند قيامها بعملياتها العسكرية في المناطق المحتلة .

المقاومة تحت قيادة مسؤولة :

واما عن مضمون الشرط الرابع القاضي بوجوب ان يكون افراد المقاومة تحت قيادة شخص مسؤول عن مرؤوسيه ، فحيث ان عمليات المقاومة تتم عادة بواسطة مجموعات لا يقل عدد افرادها عن ثلاثة وعلى رأسهم مسؤول ، وطالما ان هذا الشرط لا يتطلب تواجد جميع عناصر كل مجموعة من هذه المجموعات في نفس رقعة الاشتباك اذ يجوز وبموجب هذا الشرط ان يتوزع عناصر كل مجموعة تشتبك مع قوات الاحتلال على رقاع مختلفة في المكان الواحد للاشتباك بحسب ما تتطلبه مقتضيات العملية الواحدة من هجوم ودفاع وتغطية ، كما ان هذا الشرط لا يتطلب كذلك قيام كل عناصر المجموعة الواحدة في القيام بنفس الافعال والادوار اللازمة للعملية الواحدة المراد تنفيذها ، فانه لا يتعارض مع هذا الشرط قيام هذه المجموعة بتقسيم الادوار بين عناصرها بحيث يقوم